الامر خمستهم الى عبد الرحمن بن عوف و رضوا بحكمه فاختار عثمان
وتابعه بحضر من الصحابة فبايعوا وانقادوا للاوامره ونواهيه وصلوا
معه الجمع والاعياد اى صلوة العيد العيد السرور ولذلك سمي يوم العيد
عيدا فكان الخلافة حقه اجماعا ثم استشهد يعني قتل عثمان وترك
الامر مهملا اى لم يتعين الخلافة لاحد فاجتمع كبار المهاجرين الذين
هاجروا الى المدينة من مكة شرفهما والانصار الذين نصروا الرسول عليه السلام على
رضي الله عنه والتمسوا اى طلبوا منه اى من على قبول الخلافة وبايعوه لما
كان افضل اهل عصره واولاهم في الخلافة وما وقع من المخالفات
بين على رضي الله عنه ومعاوية رضي الله عنه والمحاربات لم يكن جنس ما وقع عن نزاع
في خلافته بل في الاجتهاد اى في استخراج المسئلة هو ترك القصاص
ممن قتل عثمان قال علي رضي الله عنه اخواننا بغوا علينا وليس كفارا او ما وقع من
الاختلافات بين الشيعة واهل السنة في هذه المسئلة اى مسئلة التفضيل
وادعاء كل من الفريقين النص في باب الامامة وايراد الاسولة والاجوبة
من الجانبين فمذكور في المطولات جواب ما وقع والخلافة ثلثون
سنة بعدها ملك جمع ملك وامارة لقوله عليه السلام الخلافة بعدي ثلثون
سنة ثم يصير ملكا بكسر الميم وسكون اللام وحكي بضم الميم وسكون اللام
وقيل بفتح الميم وكسر العضوض بمعنى الفاعل عضوضا اى يكون ظالما
بعضهم لبعض فعبر عن الظلم بالعض لان الظالم كانه يعض المظلوم
ومدة الخلافة لابي بكر رضي الله عنه سنتان واثنا عشر لعمر رض وعشرة لعثمان
رض وستة لعلي رض وقد تم ثلثون يوم قتل علي رض وقد استشهد
علي رضي الله عنه على راس ثلثين سنة بعد وفات رسول الله ﷺ فمعاوية ومن

١٥٧

بعده لا يكونون خلفاء بل ملوكا وامراء وهذا اى كون الخلافة ثلثين سنة
بعد الرسول مشكل لان اهل الحل والعقد والمراد من اهل العقد اهل الحرم
اى اهل مكة والمدينة فقط واهل ساير الناس من المسلمين من الامة
قد كانوا متفقين على خلافة الخلفاء العباسية وبعض المروانية كعمر بن
عبد العزيز ولعل واللام الاول في لعل زائدة عند جماعة وانما حذف تخفيفا في
قولك علك وقيل زائدة والاصل علك ولعل حرف والحذف تصرف
والحروف بعيد منه المراد اشارة الى دفع الاشكال اى مراد رسول الله ﷺ
من الحديث ان الخلافة الكاملة التي لا يشوبها شيء من المخالفة وميل اي
الاعراض عن المتابعة يكون ثلثين وبعدها قد يكون وقد لا يكون ثم الا عدم
جماع على ان نصب الامام واجب وانما الخلاف في انه هل يجب على الله تعالى
ذهب الامامية على انه لطف فيجب على الله ورد عليه بانه لو وجب على
الله لما خلا الزمان من امام ظاهر جامع لشرايط الامامة اجيب بان
وجود الامام لطف وانما عدم من جهة اساءة العباد او على الخلق
بدليل سمعي الباء متعلق لقوله نصب او عقلي والمذهب اى المذهب
المختار انه يجب على الخلق سمعا لقوله عليه السلام من مات ولم يعرف امام
زمانه مات ميتة جاهلية بكسر الميم للنوع الميتة ما فارقه الروح
من غير تزكية جاهلية صفة ميتة يعني باغيا فاذا مات على تلك الحالة
مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها قيل المراد من الامام في
هذا الحديث هو النبي عليه السلام بعث في ذلك الوقت فعلى هذا لا يرد ما قاله
الشارح بعيد هذا بقوله فيبعض الامة كلهم ميتة جاهلية ولا يحتاج
الى ذلك الجواب بالتكليف وبزول الاشكال على ما لا يخفى ولان الامة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)